

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٧٦ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الجيزة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٥/٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة العجوزة للنظر فى أمر تجديد حبس المتهم/  
أحمد عبد الفتاح تمام فى القضية رقم ٣٦٧٤ لسنة ٢٠١٤ إدارى العجوزة  
والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/٥/٢١ إلى غرفة المداولة بقاعة المحاكمات بقطاع ٦ أكتوبر ،  
الكائنة بالكيلو ١٠,٥ غرب طريق مصر/الإسكندرية الصحراوى ، دائرة قسم شرطة أول ٦ أكتوبر ،  
بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٥/٢١

صدر فى ٢٠١٤/٥/٢٠

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان